

الاسم واللقب : سامية العايب

الرتبة :أستاذ محاضر أ

الشعبة :دكتوراه في القانون العام تخصص:مؤسسات دستورية وإدارية

الجامعة :جامعة 8ماي 1945-قالمة -كلية الحقوق والعلوم السياسية

الوظيفة :أستاذة جامعية ورئيس قسم الحقوق

الهاتف المحمول:0553330016

البريد الإلكتروني samialaib@hotmail.fr

عنوان الملتقى الوطني :جودة الحياة الصحية للطلاب الجامعي -سؤال المعني والممارسات والعلاقات _

البريد الإلكتروني للملتقى:

bakirpsycho18@yahoo.fr

Labonqualitecolloque@yahoo.fr

المحور المختار للمشاركة هو المحور الثالث:الجودة في التعليم

عنوان المداخلة :

المؤشرات القانونية لنجاعة المرافقة البيداغوجية وارتفاع التحصيل العلمي في التعليم العالي.

المقدمة:

يعرف النظام التعليمي في الجامعات الجزائرية تطوراً منذ الاستقلال إلى يومنا هذا، ولقد عرفت منظومة التعليم العالي عدة إصلاحات بما فيها إصلاحات 1971، ناهيك عن الإصلاح الحالي والذي جاء نتيجة الإشكالات التي واجهت الجامعة الجزائرية من بينها: التأطير غير الكافي بالنسبة لعدد الطلبة كثرة الرسوب، ضعف مردودية التكوين وغياب العلاقة بين الجامعة والمحيط الاجتماعي والاقتصادي.

كل هذه الأوضاع جعلت الجامعة الجزائرية تعرف تغييرات عميقة لتلبية إحتياجات المجتمع أمام التوجهات الجديدة العالمية على مستوى التعليم العالي، حيث شكلت لجان لدراسة وإصلاح الوضع من بينها اللجنة الوطنية لإصلاح المنظومة التربوية التي أقرت لغة التدريس بالعربية بالنسبة للتخصصات العلمية التي كانت باللغة الفرنسية، ناهيك على ما أحدثه تبني نظام (ل م د) منذ تطبيقه في العام 2004 من ضجة و طرح تساؤلات مختلفة .

لم يكن من السهل على الطالب والأستاذ في الوقت نفسه تغيير نظام تعليمي كلاسيكي بدأ العمل به منذ ثلاثين سنة، واستبداله بنظام مختلف كلياً من حيث مدة الدراسة والشهادة الجامعية وقيمتها، لكن الحكومة الجزائرية عن طريق وزارة التعليم العالي والبحث العلمي فتحت المجال للنقاش مع المختصين والمنظمات الطلابية، والممثلين عن الوزارة المعنية والطلبة حول هذا النظام التعليمي، وذلك أملاً في تحديد مكامن الخلل والمشاكل التي يمرّ بها الطلبة لضمان الجودة في التعليم .

ولمحاولة الحد من هذه الصعوبات وتفعيل التحصيل العلمي، عملت الدولة بمختلف مؤسساتها الدستورية مجسدة في قرارات وزيرها على إرساء وسنّ مجموعة من النصوص التنظيمية التي تعمل على تأطير المرافقة البيداغوجية للطلاب وللاستاذ على السواء، حسب القرارات الوزارية الجديدة بداية من سنة 2009 إلى غاية 2016.

إنّ أسلوب المرافقة البيداغوجية يضمن تحقيق النجاعة والفعالية في التحصيل العلمي للطلاب من خلال تمكين الطالب من الاندماج في المحيط الجامعي، وتسهيل حصوله على المعلومات التي تربطه بالمحيط الخارجي وطنياً وعالمياً، و بالنظر للإشكالات التي صادفت ولازالت تصادف الطلبة سواء على المستوى المنهجي الدراسي، أو حتى على المستوى المهني، عملت وزارة التعليم العالي على تأطير المرافقة البيداغوجية حتى للأستاذ الباحث حديث التوظيف لضمان الجودة في التكوين والتعليم ولخلق تواصل إجتماعي، نفسي، وبيداغوجي بين فواعل الأسرة الجامعية (الطالب الجامعي، الأستاذ الجامعي، المحيط الجامعي). من هذا المنطلق كانت الإشكالية التي توطر الدراسة تتمحور في:

في ما تتمثل ضوابط المؤشرات القانونية التي أطرت تنظيم المرافقة البيداغوجية لضمان الجودة في التعليم العالي وفق آخر تعديلاتها؟ .

منهج الدراسة:

لتحليل إشكالية الدراسة اتبعنا المنهج التحليلي في أغلب جوانب الموضوع، وذلك بتحليل واستقراء النصوص القانونية المؤطرة لنظام (ل م د) بكل ضوابطه المحددة للمرافقة البيداغوجية، ناهيك عن المنهج الوصفي حيث وصفنا الإشكالات التي أفرزها النظام التعليمي الجديد في ظل إصلاح المنظومة التعليمية الشامل، وما ترتب عليه من ضرورة إنتهاج لآلية المرافقة البيداغوجية للطالب وحتى للأستاذ الجامعي حديث التوظيف، وهذا بالنظر للصعوبات التي اعترضت الطالب الجامعي خاصة في تكيّفه مع المنهاج الدراسية الجديدة، وصعوبة انسجام فواعل الأسرة الجامعية بنظامها الجديد مع المحيط الخارجي .
نجيب على هذه الإشكالية وفق خطة الدراسة التالية :

المبحث الأول: آليات التكفل بالمرافقة البيداغوجية للطالب لدى مؤسسات التعليم العالي.

المطلب الأول: : تلازم المرافقة البيداغوجية مع تبني نظام (ل م د):

المطلب الثاني : الإطار القانوني لتفعيل المرافقة البيداغوجية للطالب الجامعي:

المبحث الثاني: آليات التكفل بالمرافقة البيداغوجية للأستاذ الباحث في التعليم العلي.

المطلب الأول: تنظيم المرافقة البيداغوجية لفائدة الأستاذ الباحث حديث التوظيف.

المطلب الثاني : أساليب تطبيق برنامج المرافقة البيداغوجية لفائدة الأستاذ الباحث حديث التوظيف.

المبحث الأول: آليات التكفل بالمرافقة البيداغوجية للطلاب لدى مؤسسات التعليم العالي:

إنّ هاجس النظم المتخلفة والسائرة في طريق النمو هو مسايرة الدول المتطورة فيما وصلت له من انفتاح فكري لمواجهة ما تصنعه آلة العولمة، ولا سبيل لذلك إلا بالتربية والتعليم بعد أن أثبتت التجارب العالمية أن النمو الاقتصادي مقرون بعدة مؤشرات أهمها: البعد العلمي والأكاديمي والإداري والبيئي¹.
لقد فرضت العولمة والثورة التكنولوجية والمعلوماتية الحاصلة في العالم تحديات، ورهانات استلزمت خضوع العديد من الدول لحتميتها، والجزائر من بين الدول التي وجدت نفسها في ميزان التغيير لا محالة، لأنّ التعليم العالي في الجامعات مبني على الاتفاقيات والتعاون بين الدول.
هذا الوضع استلزم البحث عن صيغ وبرامج ومناهج جديدة تتلاءم مع التطورات الحاصلة على المستوى الدولي الذي خلق فضاء جامعي موحد و هو نظام (ل م د) وهي ترجمة للمصطلحات (ليسانس وماستر ودكتوراه)².

إنّ هذا الإصلاح الشامل في المنظومة التعليمية الجامعية عرف موجة من السخط والغضب على تبنيه من الطلبة، نظرا للإشكالات التي صادفتهم سواء على المستوى المنهجي الدراسي، أو حتى على المستوى المهني من خلال إشكالية معادلة الشهادات.

ولمحاولة الحد من هذه الصعوبات وتفعيل إنجاز هذا النظام التعليمي عملت الدولة بمختلف مؤسساتها الدستورية -من رئيس الجمهورية، الوزير الأول، ووزارة التعليم العالي والبحث العلمي مجسدة في قرارات وزيرها- على إرساء و سن مجموعة من النصوص التنظيمية التي تعمل على تأطير نظام (ل م د)، وذلك من خلال بلورة المرافقة البيداغوجية للطلاب باعتباره النواة، لتنتقل في مرحلة ثانية إلى إرساء المرافقة البيداغوجية حتى بالنسبة للأستاذ الجامعي حديث التوظيف، وذلك بهدف إزالة كل العقبات لتحقيق التناغم الحقيقي بين الجامعة والمحيط الخارجي.

¹-اليزيد نذيرة، "صعوبات تطبيق نظام (ل م د) حسب تصورات الأساتذة الجامعيين في الجامعة الجزائرية"، مجلة الدراسات

¹والبحوث الاجتماعية -جامعة الشهيد حمة لخضر-الوادي، العدد 10، مارس 2015، ص157.


²-نشأ نظام ل م د في البلدان الانجواوسكسيونية لدواعي تحسين نوعية التعليم العالي، وهو نظام معتمد منذ زمن طويل في جامعات أمريكا الشمالية، وكندا، والجامعات البريطانية.

دخل هذا النظام حيز التنفيذ في أوربا في السنوات الأخيرة ابتداء من سنة 1998 في جامعة الصوريون بفرنسا، عملت بعدها 40وزارة لدول أوروبية لجعل أنظمتها التعليمية الجامعية متقاربة من أجل خلق فضاء جامعي أوروبي موحد في سنة 2010.
نقلا عن : بوزيد ساسي هادف ورانية هادف، "المرافقة البيداغوجية في الجامعة الجزائرية في ظل الإصلاح الجامعي الجديد"، مركز نقد وتنوير للدراسات الانسانية، يونيو 2015، منشورة على الموقع الالكتروني، تاريخ الإطلاع 2017\8\3، الساعة 17.00، ص2.

الرابط الالكتروني Tanwair.com

المطلب الأول: تلازم المرافقة البيداغوجية مع تبنى نظام (ل م د):

يعتبر اختيار الجزائر لنظام (ل م د) مسعى يقف عند كل خلل ويستجيب للأهداف ويسمح بمقرؤية أفضل للشهادات ، كما يعمل على تحقيق التناغم بين النظام الوطني والأنظمة العالمية، خاصة بأنه نظام للتكوين العالي يرمي إلى بناء الدراسة الجامعية على ثلاث مراحل³:



الفرع الأول: قرارات تسيير وتنظيم نظام (ل م د):

تنظم الدراسة في نظام ل.م.د على شكل وحدات تعليمية سداسية وتتمثل هذه الوحدات⁴ في ما يلي:

- *وحدة التعليم الأساسية (و.ت.أ): تحتوي على مقياس أو عدة مقاييس أساسية بالنسبة للتخصص.
- *وحدة التعليم المنهجية (و.ت.م): التي تمكن الطالب من اكتساب الذاتية في العمل .
- *وحدة التعليم الاستكشافية (و.ت.إ): التي تمكن الطالب من التعمق، التوجيه، المعابر .
- *وحدة التعليم الأفقية (و.ت.أ) وقد كانت تسمى سابقا بوحدة التعليم العرضية : تعليم مخصص لإعطاء الطالب أدوات مثل: اللغة، الإعلام الآلي.

³-المادة 16 من القرار الوزاري 712، المؤرخ في 3 نوفمبر 2011، والمتضمن كفايات التقييم والتدرج والتوجيه في طوري الدراسات لنيل شهادتي الليسانس والماستر، ص 3.

⁴-المواد 5 و6 و7 و8 من القرار 712، المرجع السابق، ص 2.

ولقد صدرت العديد من النصوص القانونية المنظمة لكيفيات التقييم والتدرج والتوجيه في طوري الدراسات لنيل شهادة الليسانس والماستر، بالإضافة إلى تحديد القواعد المشتركة للتنظيم والتسيير البيداغوجيين للدراسات الجامعية لنيل شهادتي الليسانس والماستر والمتمثلة في مايلي :

-المرسوم التنفيذي رقم 08-265 المؤرخ في 19 أوت سنة 2008 و المتضمن نظام الدراسات للحصول على شهادة الليسانس و شهادة الماستر و شهادة الدكتوراه.

-القرار الوزاري رقم 136 المؤرخ في 20 جوان سنة 2009 المحدد للقواعد المشتركة للتنظيم والتسيير البيداغوجيين .

-القرار الوزاري رقم 137 المؤرخ في 20 جوان 2009 المتضمن كيفيات التقييم والانتقال.

الفرع الثاني : عوائق نجاح نظام (ل م د) وبروز متطلبات التكفل بالطالب الجامعي:

ألغت الوزارة أحكام القرارين السابقين (136 -137) بموجب قرارين جديدين بعد الصعوبات في تحصيل نتائج إيجابية لنجاح الطلبة في نظام (ل م د) ، حيث صدر القراران الجديان اللذان أعادا كيفيات التقييم والتدرج و هما :

-القرار الوزاري رقم 5711⁵ الذي يحدد القواعد المشتركة للتنظيم والتسيير لنيل الشهادات وهو الساري المفعول حاليا و يحدد لنا :

*نمط الدروس ، الحق في العطلة الأكاديمية ، كيفية سير الإمتحانات، المواضبة والغياب في الأعمال الموجهة والتطبيقية ، الغياب في الإمتحانات، التخلي عن الدراسة وإعادة الإدماج، المداولات وإنقاذ الطلبة ، ترتيب وتوجيه الطلبة .

-القرار الوزاري 712 المؤرخ في 3 نوفمبر 2011 والمتضمن كيفيات التقييم والتدرج والتوجيه، ويحدد لنا هذا القرار :

* المبادئ العامة لنظام ل م د ، التسجيل و إعادة التسجيل ، تنظيم التعليم، مراقبة المعارف و المؤهلات، التدرج في الدراسات الليسانس والماستر .

⁵- القرار الوزاري رقم 711 ، المؤرخ في 3 نوفمبر 2011، يحدد القواعد المشتركة للتنظيم والتسيير لنيل الشهادات وهو الساري المفعول حاليا.

ولقد برزت ضرورة التفكير في طريقة تُقَرَّب وتُسهِّل عملية تكْيِّف الطالب الجامعي مع محيطه الجديد، وذلك بوضع آليات ضمن العملية البيداغوجية في شكل جديد أطلق عليه "المرافقة البيداغوجية أو الوصايا"، الهدف منها التركيز على تقريب الفوارق بين الطالب والأستاذ أثناء تكوينه لشخصيته كطالب جامعي، ومحاولة تسهيل مهمة اندماجه في الحياة الجامعية بنظامها الجديد .

المطلب الثاني: الإطار القانوني لتفعيل المرافقة البيداغوجية الإشراف" للطالب الجامعي:

قد قاد الإصلاح الشامل لمنظومة التعليم العالي بشكل حتمي للنظر بعمق إلى متطلبات التكفل والمرافقة للطالب الجديد العهد بالجامعة، و ذلك بالنظر للتعقيدات التي ستصادفه ضمن متطلبات التكوين الجامعي الجديد والتي يمكن تحديد أهدافها⁶ الأساسية في :

-ضمان تكوين نوعي،-تحقيق التناغم الحقيقي مع المحيط السوسيو اقتصادي عبر تطوير كل التفاعلات الممكنة بين الجامعة وعالم الشغل،-الانفتاح أكثر على التطورات العالمية و تشجيع التبادل والتعاون الدوليين،-إرساء الحكم الراشد المبني على المشاركة والتشاور،-إنشاء فضاءات جامعية إقليمية ودولية.

الفرع الأول: الإمكانيات المسخرة لتأطير المرافقة البيداغوجية :

إنّ المرافقة البيداغوجية أو مهمة الإشراف ضرورة وحتمية أفرزها نظام ل م د في حد ذاته ، حيث أن البرامج تركز على عنصر النشاط الشخصي للطالب الذي يحتاج إلى مهارات لاستغلال مرافق البحث العلمي، ومنه القضاء على سلبية الطالب لضمان ديناميكية فعالة بين الطالب والأستاذ والإدارة،نترجم إلى متخرجين ذي جودة عالية.⁷

يُعدّ الإشراف "بصفة عامة فن من فنون التسيير"⁸، وهو مبني على العلاقة التكوينية بين الأستاذ المشرف والطالب المتعلم المبتدئ في الجامعة لتقديم مجموعة من المعلومات العملية (توعية، إرشادات، توجيهات).

⁶-وزارة التعليم العالي والبحث العلمي في الجزائر، إصلاح التعليم العالي، 2007، ص12.

⁷-نادية بوضياف بن زعموش وحورية تارزولت عمروني، "المرافقة البيداغوجية في نظام ل م د خطوة نحو جودة التعليم العالي"، كلية العلوم الانسانية والاجتماعية، جامعة قاصدي مرباح -ورقلة -، مداخلة منشورة على الرابط الالكتروني، تاريخ الاطلاع 2017\8\6

<https://fshs.univ-ouargla.dz>، الساعة 8:30، ص 4.

⁸-بوزيد ساسي هادف ورانية هادف، المرجع السابق، ص 4.

إن فكرة مرافقة الطالب أو الإشراف عليه لم تكن مكرسة قبلا في الجامعة الجزائرية إلا في مواطن قليلة جدا، برزت بشكل ملحوظ إلا في الإشراف على مذكرات التخرج وقد كان الإشراف في هاته الحالات إشرافا أكاديميا منهجيا، لكن نظرا لتبني الجزائر للإصلاحات التعليمية الجديدة أصبحت مرافقة الطالب أمرا ملحا ومهمة واجبة ، وذلك بهدف تحقيق قفزة نوعية في مردودية التعليم العالي .

هذا الهدف الرئيسي بالإضافة لأسباب⁹ أخرى سببت أضرارا جسيمة بالجامعة الجزائرية ، جعلت المشرع يتبنى فكرة المرافقة بشكل جدي، وقد سخر لذلك مجموعة من الأدوات المادية والبشرية بموجب نصوص تنظيمية (مراسيم رئاسية و تنفيذية وقرارات وزارية) .

إن الإشراف مهمة متابعة ومرافقة دائمة لطالب السنة الأولى¹⁰ خاصة بهدف تمكينه من الاندماج في الحياة الجامعية، وتسهيل حصوله على المعلومات حول عالم الشغل، حسب ما ورد في نص المادة 2 من المرسوم التنفيذي 03-09 المؤرخ في 3 يناير 2009، الذي يحدد مهمة الإشراف ويحدد كفاءات تنفيذها. من الناحية العملية تم تطبيق وتفعيل المرافقة البيداغوجية لجميع مستويات الطلبة ، وليس لطلبة السنة الأولى فقط وهذا بالنظر للصعوبات التي صادفت الطلبة بخصوص تغيير المسارات والتخصصات والتعديلات المتعاقبة في برامج ومسارات التكوين في نظام (ل م د). وبهذه الصفة، تكتسي مهمة الإشراف جوانب عديدة¹¹، منها على الخصوص:

- * الجانب الإعلامي والإداري، ويأخذ شكل الاستقبال والتوجيه والوساطة،
- * الجانب البيداغوجي ويأخذ شكل الموافقة في التعلم وتنظيم العمل الشخصي للطلاب ومساعدته في بناء مساره التكويني،

- * الجانب المنهجي، ويأخذ شكل تلقين مناهج العمل الجامعي، بصفة فردية وجماعية،
- * الجانب التقني، ويأخذ شكل التوجيه في استعمال الأدوات والدعائم البيداغوجية،
- * الجانب النفسي، ويأخذ شكل تحفيز الطالب وحثه على متابعة مساره التكويني،
- * الجانب المهني، ويأخذ شكل مساعدة الطالب على إعداد مشروعه المهني .

⁹ - من أسباب اعتماد مهمة الإشراف بالجامعة الجزائرية أيضا : ارتفاع نسبة الرسوب المدرسي ،تزايد عدد الطلبة في الجامعات ،إنشاء مسارات قصيرة بظهور نظام ل م د ،ظهور مفاهيم جديدة على الطالب الجزائري كالقروض ،والانتقال بديون ،نظام الأرصد و الوحدات التعليمية ،مسالك التكوين... الخ

¹⁰ - تنص المادة 3 فقرة أولى من المرسوم التنفيذي 03-09 المتعلق بمهمة الإشراف "ينظم الإشراف من قبل مؤسسات التعليم العالي لفائدة طلبة السنة الأولى من الطور الأول" .

¹¹ - المادة 2 من المرسوم التنفيذي 03-09 ، المرسوم المؤرخ في 3 يناير 2009، يوضح مهمة الإشراف ويحدد كفاءات تنفيذها ،جريدة رسمية عدد 1 ،الصادرة بتاريخ 6 يناير 2009 المرجع السابق،ص27.

تتمثل الإمكانيات المادية في المبالغ المالية والتي تسمى **مكافأة الإشراف** التي تدفع للمشرف أو المرافق البيداغوجي كل ثلاثة أشهر¹²، على أساس ساعات إضافية محددة بأربع ساعات أسبوعياً بحد أقصاه تسعة (9) أشهر¹³، ويكون ذلك بموجب إلزام فردي بين المشرف ومسؤول المؤسسة).

كما سخر المشرع لمهمة الإشراف وسائل مادية وقانونية أخرى نستشفها من نص المادة 7 من المرسوم التنفيذي 03-09، حيث تضع مؤسسات التعليم العالي تحت تصرف المشرف وسائل ضمان مهمته، وتتمثل على الخصوص في :

- فضاء ملائماً للاتصال بالطالب، وقد خصصت جل الجامعات فضاءات الانترنت بالإضافة لفاعات الدعم الخاصة بالإعلام الآلي لجميع الطلبة.

- النصوص التنظيمية التي تنظم السير البيداغوجي والإداري للمؤسسة.

- المعلومات المتعلقة بأشكال التكوين المقترحة من مؤسسات التكوين العالي الأخرى.

- كل معلومة مفيدة حول المحيط الاجتماعي والاقتصادي لتوجيه الطالب في اختياراته في مساره التكويني وفي اختياراته المهنية .

أما الإمكانيات البشرية فتمثلت في إسناد مهمة الإشراف للمشرف أو المرافق البيداغوجي حسب المادة

4فقرة 1 من المرسوم التنفيذي 03-09، حيث يضمن الأستاذ الباحث الممارس في المؤسسة مهمة

الإشراف، كما حددت ذلك أيضاً المادة 8 من المرسوم التنفيذي 08-130¹⁴ بأنه يمكن دعوة الأساتذة

الباحثين في إطار التكوين العالي لممارسة الإشراف الذي يتطلب متابعة دائمة و بهذه الصفة يتولى

المشرف أو المرافق البيداغوجي بصفة مفصلة المهام التالية:

- مساعدة الطالب في عمله الشخصي (تنظيم و تسيير جدول توقيته والتعرف على وسائل العمل الخاصة

بالجامعة)، - مساعدة الطالب في أداء عمله التوثيقي (التحكم في الآلات الببلوغرافية واستعمال المكتبة).

- مساعدة الطالب على اكتساب تقنيات التقييم والتكوين الذاتيين.

وأهم جانب يراعيه المشرف هو الحالة النفسية للطالب، إذ هو ملزم بتحفيز الطالب على متابعة مساره

التكويني من خلال غرس الثقة بالنفس وإعطاءه صورة إيجابية عن قدراته، والتي يجب تقويتها و

تنميتها بهدف مساعدته على الاندماج في الوسط الجامعي، وخلق روح العمل الجماعي لديه، هاته

الغاية والوصول لها تتوقف على قدرة المشرف في خلق جسر تواصل بينه وبين الطلبة .

¹⁰-المادتين 10 و 12 من المرسوم التنفيذي 03-09، المؤرخ في 3 يناير 2009، يوضح مهمة الإشراف ويحدد كيفية تنفيذها، جريدة رسمية عدد 1، الصادرة بتاريخ 6 يناير 2009، ص 28.

¹³-المادة 6 من المرسوم التنفيذي 03-09، المرجع السابق، ص 27.

¹⁴- المادة 8 من المرسوم التنفيذي 08-130، المؤرخ في 3 ماي 2008، يتضمن القانون الأساسي الخاص بالأستاذ الباحث، جريدة رسمية عدد 23، الصادرة بتاريخ 4 ماي 2008، ص 20.

يُقيّم نجاح المشرف من فشله في مرافقة الطالب الجامعي من خلال التقييم الدوري الذي يخضع له من فريق ميدان التكوين ورئيس القسم ، وذلك من خلال التقرير الذي يرفعه عن نشاطاته كل ثلاثة أشهر . ويراعى في تقييم نشاط المشرف مدى رضا الطلبة عنه ، وبناء على نتيجة هذا التقييم يجدد الإلتزام به أو يلغى¹⁵ .

لا تقتصر مهمة الإشراف على الأستاذ الباحث فقط ، فقد أوكل المشرع الجزائري هذه المهمة أيضا للطلبة المتقدمين في مسارههم الدراسي (طلبة الماستر والدكتوراه) تحت مسؤولية أستاذ باحث مكلف بالإشراف ، حسب ما ورد في الفقرة 2 من المادة الرابعة من المرسوم التنفيذي 09-03 المنظم لمهمة الإشراف . ولتعزيز مهمة المرافقة البيداغوجية للطلاب الجامعي صدر قرار وزاري رقم 713¹⁶ ، يحدد تشكيلة لجنة الإشراف وسيرها حيث تتكون هذه اللجنة من مدير المؤسسة ، نائبه المكلف بالبيداغوجيا ، مسؤولو ميادين التكوين بالإضافة للأساتذة الباحثين المشرفين الذين يترك تعيينهم لتقدير مدير المؤسسة .

الفرع الثاني :تقييم نجاعة المرافقة البيداغوجية :

انطلقت في الجزائر العاصمة في بداية شهر جانفي من سنة (2016) أشغال الندوة الوطنية لتقييم وتقييم نظام "ل.م.د" (ليسانس-ماستر-دكتوراه) في الجامعة الجزائرية، وهذا بمشاركة أزيد من 800 مشارك.

وقد شهدت الندوة حضور أعضاء من الحكومة وممثلين عن اللجنة الوطنية للتقييم واللجنة الوطنية للتأهيل الجامعي ، واللجنة المكلفة بإرساء وضمان الجودة في التعليم العالي، فضلا عن ممثلين عن أكاديمية العلوم والتكنولوجيا ومؤسسات اقتصادية واجتماعية شريكة للقطاع، وتمّ خلال هذه الندوة تنظيم أربع ورشات خصصت لتحسين نوعية التكوين العالي وعلاقة الجامعة بالقطاع الاقتصادي والحكمة والحياة الطلابية.

وقد أكد المدير العام للتعليم والتكوين بوزارة التعليم العالي، نور الدين غوالي، أن نظام "ل.م.د" يعرف نموا من سنة لأخرى، على الرغم من وجود بعض الإختلالات التي يجب استدراكها في البرامج وعروض التكوين التي تتماشى واحتياجات القطاعين الاقتصادي والاجتماعي .

في هذا الصدد حددت مجموعة من القرارات لبرنامج التعليمي القاعدي المشترك لشهادات الليسانس لكل الميادين، بعد ندوة اجتماع العمداء التي حدد فيها المشرفون الصعوبات التي اعترضت الطلبة ، وهذا بعد صدور: القرار رقم 75 المؤرخ في 2012 المتضمن إنشاء، تكوين، تنظيم وسير اللجنة البيداغوجية الوطنية للميدان ،والقرار رقم 129 المؤرخ في 6 مارس 2013 المتضمن إنشاء ندوة العمداء لكل ميدان.

¹⁵-المادة 8 من المرسوم التنفيذي 09-03 ،المرجع السابق،ص28.

¹⁶- المادة 2 من القرار 713 ،المؤرخ في 3نوفمبر 2011 ،المحدد لتشكيلة لجنة الإشراف وسيرها.

ويمكن حصر عوائق عملية المرافقة البيداغوجية عمليا بعد مسيرة سبع سنوات من تبنيها في ثلاثة فواعل رئيسية وهم : (الطالب ،الأستاذ المشرف أو المرافق البيداغوجي ، عدم توحيد البرامج القاعدية والمسالك على مستوى الجامعة أو مؤسسات التعليم العالي) وذلك وفق العرض الآتي بيانه:

***الفاعل الرئيسي الأول "الطالب الجامعي":** على الرغم من أن مهمة الإشراف مخصصة تحديدا لفائدة الطلبة إلا أنهم قد أصبحوا يشكلون عائقا كبيرا في سبيل نجاح هذه الآلية، من خلال عزوفهم¹⁷ عن الالتحاق بحصص المرافقة البيداغوجية وعدم الاتصال بالأساتذة المشرفين (المرافقين البيداغوجيين)، مما يعيق نجاعة المرافقة وعدم تحقيق النتائج المرجوة منها .

***الفاعل الرئيسي الثاني"الأستاذ المرافق":**قد يصبح الأستاذ المرافق البيداغوجي للطالب عقبة أمام نجاح عملية الاشراف عندما لا يكون ملما بمعالم نظام (ل م د)، ويجهل النصوص القانونية المتعاقبة المنظمة للنظام ،ناهيك إذا كان المرافق البيداغوجي يفتقر للتأطير النفسي البيداغوجي الذي يمكنه من خلق تواصل بينه وبين الطالب ،لأن أكثر ما يحتاجه الطالب في بداية تواصله بالمرافق هو الشعور بالراحة والطمأنينة والحصول على المعلومة الصحيحة في أنها.

فلا يمكن الجزم مسبقا بأن كل أستاذ باحث يمكن أن يكون مرافقا بيداغوجيا ناجحا إلا بعد خوض التجربة ،لذا لا بد من تحري الدقة عند اختيار المرافق البيداغوجي المناسب لضمان نجاح عملية الإشراف.

***الفاعل الرئيسي الثالث" عدم توحيد البرامج القاعدية على مستوى مؤسسات التعليم العالي":**إن كثرة البرامج ومشاريع التكوين في الليسانس والماستر عبر مختلف جامعات الوطن وتشعبها،جعل الأستاذ و الطالب على السواء في حلقة مفرغة يصعب تحديد الروابط فيها،فما يلبث الأستاذ على فهم النصوص التنظيمية الأولى حتى تلغى بنصوص جديدة في السنة الموالية ؟

هذا الإشكال لمسته وزارة التعليم العالي بعد تخرج الدفعات الأولى من نظام(ل م د) ، والتي وجدت صعوبات في الالتحاق بالمسابقات لتشعب التخصصات وتفرعها ،الأمر الذي رتبّ ضياع لحظوظ الطلبة في مجالات عدة،من هنا سارعت الوزارة في إصدار مجموعة من النصوص التنظيمية عملت بموجبها على

¹⁷من الإجراءات التطبيقية لنجاعة المرافقة البيداغوجية- بجامعة قلمة نموذجا -تم برمجة الحصص ضمن جداول توقيت الطلبة مع تحديد القاعات ، وأسماء المرافقين البيداغوجيين بحصتين في الأسبوع ،لكن للأسف لم يلتحق جل الطلبة بالأساتذة مما اضطرنا في كل مرة لتسجيل الغياب الجماعي ، لكن في السنتين الأخيرتين(2015\2016)و(2016\2017) سجلنا قفزة نوعية في الحضور عند بعض الأساتذة وطلبة الماستر خاصة ، بعد تفعيل حافز استفادة الطالب من الإنقاذ في مداوات نهاية السنة إذا كان مواظبا على الحضور في حصص المرافقة البيداغوجية ، بعد تقديم تركية له من مرافقه البيداغوجي .

توحيد التعليم القاعدي (سنتين جذع مشترك) لكل التخصصات على مستوى الليسانس، وتوحيد معايير التخصص على مستوى الماستر لتوفر حظوظا أوفر للطلبة.

المبحث الثاني: آليات التكفل بالمرافقة البيداغوجية للأستاذ الباحث في التعليم العلي:

يشكل الأستاذ الجامعي الخلية المحورية في الجامعة لأنّ مهامه الأساسية تنحصر في تكوين وإعداد إطارات وباحثين في المستقبل، لذا وجب أن تتوفر فيه نوعين من المهارات التكميلية اللازمة لأداء مهنته على نحو مرضي بالجامعة وهما "المشاركة الفعالة في مجال البحث العلمي و السعي الدائم لتحسين تطوير أساليب نقل المعرفة لطلبته"¹⁸.

من هذا المنطلق جاءت مبادرة من الوزارة الوصية بوضع الخطة التكوينية للأساتذة الباحثين حديثي التوظيف، وهذا بهدف الوصول للإعداد الجيد للتدريس واكتساب زاد معرفي بيداغوجي يمكّن الأساتذة الجدد من تكوين وتأطير الطلبة ومرافقتهم بيداغوجيا بأسلوب صحيح، خاصة بعد أن تناولنا سابقا مكانة الأستاذ باعتباره فاعلا أساسيا في نجاعة أو في إعاقة المرافقة البيداغوجية للطلاب الجامعي .

إن البرنامج التكويني للأساتذة حديثي التوظيفي مستقي من المبادئ التوجيهية التي حددها القرار الوزاري رقم 932 الصادر في جويلية 2016¹⁹، هدفه الرئيسي تأطير تكوين الأساتذة على مدى 130 ساعة من خلال بناء كفاءة تعليمية بيداغوجية عن طريق تعلم أساليب فعّالة لتخطيط وإعداد المعرف والكفاءات.

المطلب الأول: تنظيم المرافقة البيداغوجية لفائدة الأستاذ الباحث حديث التوظيف

إن تنظيم المرافقة البيداغوجية للأستاذ الباحث حديث التوظيف أُفرغ في برنامج التكوين البيداغوجي للأساتذة، والذي جاء تطبيقا للقرار الوزاري 932 لتوضيح مجمل المبادئ والتوجيهات وكيفية تنفيذها، وقد وضع هذا البرنامج في شكل وثيقة قُدّمت لجميع مؤسسات التعليم العالي لتأطير هذه الشريحة من الموظفين .

نتيح هذه الوثيقة تطويرا للاكتساب التدريجي للمهارات والكفاءات المهنية اللازمة لممارسة مهام التدريس، كما تضمن كذلك أداة عمل مرجعية تتطلب أجهزة تكوين قائمة على المقاربة بالكفاءات²⁰.

¹⁸-وزارة التعليم العالي والبحث العلمي، التكوين البيداغوجي للأساتذة _البرنامج، الجزائر، أكتوبر 2016، ص3.

¹⁹-القرار رقم 932، المؤرخ في 28 جويلية 2016، يحدد كفايات تنظيم المرافقة البيداغوجية لفائدة الأستاذ الباحث حديث التوظيف .

²⁰-التكوين البيداغوجي للأساتذة -البرنامج-، المرجع السابق، ص3.

الفرع الأول: أبعاد برنامج المرافقة البيداغوجية للأستاذ الباحث حديث التوظيف:

تنظّم على مستوى كل مؤسسات التعليم العالي مرافقة بيداغوجية لفائدة الأستاذ الباحث حديث التوظيف حسب نص المادة الأولى من القرار 932 ، وتهدف هذه المرافقة إلى تمكين الأستاذ الباحث حديث التوظيف خلال فترة التربص من اكتساب معارف ومهارات في فن التدريس الجامعي .
يتضمن برنامج المرافقة البيداغوجية تنظيم دورات وحصص تدريبية ذات أبعاد متنوعة ، تشمل لاسيما²¹ :

*تدريس مبادئ التشريع الجامعي ،

*مدخل للتعليمية والبيداغوجيا ،

*علم النفس والنفسية التربوية ،

*كفايات تصميم الدروس وإعدادها والاتصال البيداغوجي،

*كفايات تقييم الطلبة،

*التعليم عن بعد،

*استعمال تكنولوجيات الاعلام والاتصال في التدريس.

وقد سخّرت عدة إمكانيات مادية لتنفيذ خطة هذا البرنامج حيث يتم اختيار طرائق التدريس القائمة على المحاضرات وورش العمل المنهجية و الندوات و المناقشات والعروض، وذلك باستغلال أدوات التكوين المتوفرة من وثائق و تكنولوجيا الإعلام والاتصال ،ناهيك عن منصة التعليم الالكتروني ...دون أن ننسى أن هذا كله تحت إشراف المكوّنين الخبراء في(ل م د) وضمان الجودة والديداكتيك .

الفرع الثاني: هيئات وضع ومتابعة تنفيذ برنامج المرافقة البيداغوجية للأستاذ الباحث :

إنّ برنامج المرافقة البيداغوجية لفائدة الأستاذ الباحث الصادر بموجب القرار 932 والساري مفعوله ابتداء من السنة الجامعية 2016-2017 ،أطّرت له وزارة التعليم العالي والبحث العلمي خلية لسنّ برنامجه ولجنة للمتابعة والسهر على تنفيذه.

أولاً:خلية وضع ومتابعة برنامج المرافقة البيداغوجية :

حسب المادة 3 من القرار الوزاري 932 تمّ إنشاء لدى كل مؤسسات التعليم العالي ،خلية تكلف بوضع برنامج المرافقة البيداغوجية لفائدة الأساتذة الباحثين تماشياً ومبادئ اليقظة البيداغوجية، وبهذا الصدد كُلفت الخلية بمايأتي²² :

-اقتراح الاستراتيجيات البيداغوجية للتعليم والتكوين العالي،

²¹-المادة الرابعة من القرار 932 المتعلق بالمرافقة البيداغوجية للأستاذ الباحث ،المرجع السابق ،ص1.

²²-المادة 3 فقرة 2 من القرار 932،المرجع السابق ،ص 1.

-وضع حيز التنفيذ برنامج المرافقة البيداغوجية وتبليغه للأساتذة المعنيين،

-انتقاء الأساتذة المتدخلين في التكوين،

-تقييم مشاركة الاساتذة المعنيين بالتكوين.

ويجب على مسؤول المؤسسة التعليمية أن يضع تحت تصرف الخلية كل الوسائل المتاحة التي تؤهلها للقيام بمهامها الادارية و التنظيمية و البيداغوجية حسب نص المادة 8 من القرار 932 ،مع العلم أن الحصيلة السنوية لتنفيذ برنامج الخلية يتم عرضه على المجلس العلمي للجامعة ،ثم ترسل نسخة عنه للوزير المكلف بالتعليم العالي .

خص المشروع التركيبية البشرية لخلية وضع برنامج المرافقة البيداغوجية بنوع من التميزو الخصوصية حيث تتشكل هذه الأخيرة من²³ :

-نائب مدير الجامعة للتكوين العالي في الطورين الأول والثاني والتكوين المتواصل والشهادات، وكذا

التكوين العالي في التدرج،

-مسؤول خلية ضمان الجودة ،

-ثلاثة (3) أساتذة باحثين يمثل كل منهم شعبة العلوم و شعبة العلوم الانسانية و الاجتماعية وشعبة اللغات

والآداب والفنون ،يختارهم مسؤول المؤسسة الجامعية من الأساتذة و الأساتذة المحاضرين ذوي الكفاءات

المؤكدة في ميدان البيداغوجيا و التعليمية في التعليم العالي.

يتولى رئاسة الخلية منسق يتم اختياره من بين أعضائها.

تجتمع الخلية بطلب من المنسق كلما دعت الحاجة إلى ذلك .

ثانيا:إنشاء لجنة وطنية للإشراف ومتابعة تنفيذ برنامج المرافقة البيداغوجية لفائدة الأستاذ الباحث:

أنشأت وزارة التعليم العالي والبحث العلمي لدى وزير التعليم العالي لجنة وطنية تتولى مهمة الإشراف

والمتابعة لتنفيذ برنامج المرافقة البيداغوجية لفائدة الأستاذ الباحث، وذلك بموجب القرار رقم 1636²⁴.

تتكفل اللجنة الوطنية بضمن السير الحسن لخلايا متابعة برنامج المرافقة البيداغوجية لفائدة الأستاذ حديث

التوظيف والموضوعة لدى مؤسسات التعليم العالي.

وتتمثل مهامها²⁵ في مايلي:

-السهر على تنظيم وتأطير ومرافقة الخلايا المكلفة بضمن ومتابعة البرنامج الوطني للتعليم البيداغوجي

تماشيا ومبادئ اليقظة البيداغوجية،

²³-المادة 5 من القرار 932 ،المرجع السابق ، ص2.

²⁴-القرار رقم 1636 ،المؤرخ في 29 اكتوبر 2016 ،يتضمن إنشاء لجنة وطنية للإشراف و متابعة تنفيذ برنامج المرافقة البيداغوجية لفائدة الأستاذ الباحث.

²⁵- حسب نص المادة 2 من القرار 1636 ،المتضمن إنشاء لجنة وطنية للإشراف ،المرجع السابق ، ص 2.

- تنسيق ومواءمة ومتابعة جميع الأنشطة المتعلقة بالتكوين البيداغوجي للأستاذ الباحث ،
- التقييم الدوري لمنظومة التكوين المستمر للأستاذ الباحث وطالب الدكتوراه الموضوعة لدى مؤسسات التعليم العالي،
- إنشاء أرضية وطنية للتكوين البيداغوجي عن بعد،
- إنشاء شبكة وطنية للمكونين من أجل تشجيع كل عملية تبادل الخبرات في الموارد البشرية،
- الاندماج في الشبكة الدولية للبيداغوجيا، وأوتطوير أي نظام تكوين بيداغوجي ذي قيمة مضافة عالية للتعليم العالي،
- تشجيع معيار تأثير نشاط الخلايا في تكوين الأستاذ الباحث من خلال علاقة السبب والنتيجة بين عملية تكوين الأستاذ الباحث و نتيجة تكوين الطالب،
- صياغة وأوتحيين كل برنامج تكويني أولي أو مستمر لفائدة الأستاذ الباحث وطالب الدكتوراه،
- تحيين دليل الموارد البشرية والهيئات أو المؤسسات المتخصصة في تكوين و تطوير اليقضة البيداغوجية في مجال التكوين و التعليمية البيداغوجية ،
- كما تتكفل بتنظيم التكوين البيداغوجي لطالب الدكتوراه.

المطلب الثاني : أساليب تطبيق برنامج المرافقة البيداغوجية لفائدة الأستاذ الباحث حديث التوظيف:

- يحدد المرسوم التنفيذي 08-130 الخاص بالقانون الأساسي للأستاذ الباحث المهام المنوطة للأستاذ الباحث -أستاذ مساعد ب- بموجب المادة 33 منه ،أما عن التثبيت أو الترسيم بعد فترة التريص فحددتها المواد 16 و 17 و 18 من المرسوم السابق .
- أما المهام المحددة حصريا بموجب برنامج المرافقة البيداغوجية فقد تم تفصيلها بموجب ملحق القرار 932 المتعلق بالمرافقة البيداغوجية للأستاذ الباحث حديث التوظيف ،كما تم إقتراح في ملحق هذا القرار كذلك البرنامج الوطني للتكوين الذي تم الاعتماد عليه في إعداد أرضية البرنامج الوطني الموحد للتكوين وفق كفايات وأساليب متطورة في التطبيق وفي التكوين وفق العرض الآتي بيانه في فرعي هذا المطلب.

الفرع الأول:التخصصات المشمولة بالمرافقة البيداغوجية للأستاذ الباحث حديث التكوين:

- حدّد ملحق القرار رقم 932 المتعلق بالمرافقة البيداغوجية المهام وطبيعة التخصصات التي يجب أن يتم تكوين الأساتذة الباحثين حديثي التوظيف فيها بطريقة جدّ مفصلة ،كما وضّح طبيعة المتدخلين في التكوين وذلك وفق الجدول²⁶التوضيحي التالي :

²⁶-الجدول رقم 1 يحدد المهام ، ملحق القرار رقم 932 المؤرخ في 2016 ،الذي يحدد كفايات تنظيم المرافقة البيداغوجية لفائدة الأستاذ الباحث حديث التكوين ،ص3 وص4.

التقييم	تعليمية	بيداغوجيا	ل م د	التنظيم	تقنيات الإعلام والاتصال	طبيعة المتدخلين التخصصات
	*				*	المهمة 1: استعمال الوسائل التعليمية الكلاسيكية والعصرية (تقنيات الإعلام والاتصال)
		*				المهمة 2: ضمان مناخ معرفي في مسار التعليم
		*				المهمة 3: إدراك أهمية الحوار البيداغوجي
		*				المهمة 4: إضفاء ديناميكية من أجل تطوير قدرات الطالب (التحفيز على العصامية)
		*				المهمة 5: استعمال تقنيات تنشيط الفريق في الحالة البيداغوجية (أعمال موجهة، أعمال تطبيقية، تريضات).
		*	*	*		المهمة 6: تعلم العمل التعاوني ضمن اللجان البيداغوجية وفرق التكوين .
			*	*		المهمة 7: التدريب على ممارسة الإشراف ومرافقة الطلبة (التريض)
	*					المهمة 8: التحكم في التعبير الشفهي والكتابي في وضعيتي التعليم والبحث
	*	*	*			المهمة 9: تطوير المبادرات والابتكار في مجالي المعرفة والمهارة
		*				المهمة 10: تحديد قدرات العمل البيداغوجي
*		*				المهمة 11: التقييم الجماعي والفردى للتطور الحاصل في اكتساب المعرفة، المهارة واللباقة
*		*		*		المهمة 12: استعمال شبكة التقييم المتعلقة بأهداف المخطط التكويني للمؤسسة

نلاحظ من خلال هذا الجدول التفصيلي للمهام والتخصصات المفتوحة للتكوين أنّ الوزارة ركزت بشكل كبير على التكوين البيداغوجي للأساتذة حديثي التوظيف، لما يوليه هذا التكوين من حسن متابعة وتأطير فعال للطالب الجامعي، ناهيك عن تحقيق نتيجة إيجابية للمرافقة البيداغوجية التي كانت تفنقر لأهم أدواتها وهو الأستاذ المرافق المكوّن تكويننا يتلاءم و طبيعة النظام.

الفرع الثاني: مقاربات التكوين والكفاءات المستهدفة من برنامج المرافقة البيداغوجية للأستاذ الباحث حديث التوظيف :

تستند مقاربات التكوين في برنامج المرافقة البيداغوجية للأستاذ الباحث حديث التوظيف على التعلم النشط، محاضرات مرفقة بورشات ترتبط بالمهنية، دراسات ذاتية التوجيه، عمل فردي أو عمل جماعي .
إنّ الغاية المرجوة من المرافقة البيداغوجية للأستاذ الباحث حديث التوظيف تتمثل على الأساس في أهم النقاط الرئيسية التالية التي يمكن استخلاصها من الكفاءات المستهدفة²⁷ من برنامج التكوين:
- فهم القانون الأساسي للأستاذ الباحث، وإدراك حقوق وواجبات الأستاذ التي تترتب عليها المسؤولية التمهينية والمعنوية للجامعة وللأستاذ في صورة المسؤولية الشخصية .
- تلبية تطلعات واحتياجات الطلبة في مساعدتهم على اكتساب الكفاءات اللازمة.
- التعامل بمعرفة مع تقنيات المتابعة البيداغوجية للطالب.
- التعرف على دواعي الإصلاحات بفهم المخطط الشامل لنظام ل م د، وإدراك أهمية ل م د في البيداغوجيا النشطة .
- فهم النهج البيداغوجي المتمركز حول الطالب من خلال تطوير الكفاءات، والتعرف على معاني ضمان الجودة في التعليم العالي.
- تشكيل فريق من الاساتذة الأكفاء القادرين على تلبية العم المطلوب في مسارات التكوين.
- معرفة كفايات التأطير ومتابعة وتقييم تربيصات الطلبة.
- التعرف على دور كل من الطالب والأستاذ في آليات إكتساب المعرفة، وذلك من خلال فهم الفرق بين منطق التعليم و تحصيل المعارف ومنطق التعلم و اكتساب المعارف.
- التعرف على دور الوصاية في توطيد علاقة الاستاذ بالطالب في إطار المرافقة البيداغوجية .
وقد تم اقتراح برنامج التكوين حسب الأهداف المسطرة له، ووفق المهام المحددة في جدول التخصصات والمهام المذكور سابقا(الجدول رقم 1)، مع تحديد نشاط وهدف كل حصة مرافقة بيداغوجية بحجم ساعي مكيف لذلك وفق العرض الآتي بيانه في الجدول²⁸ رقم 2:

²⁷-برنامج التكوين البيداغوجي للأساتذة ، المرجع السابق ،ص ص (4-43).

²⁸-الجدول رقم 2 ،اقتراح البرنامج الوطني للتكوين،ملحق القرار 932 ،المرجع السابق ،ص ص (4-8).

الموضوع	الأهداف	المهام المذكورة في الجدول رقم 1	الحجم الساعي
-حصة تعارف -سياسة وهدف التكوين الجامعي	إحياء الضمير وبعث روح المسؤولية في التعليم و البحث بالجامعة.	المهمة 2 ، المهمة 3	3ساعات
-الأخلاق و الآداب في التعليم الجامعي -السهر البيداغوجي	-بعث روح المسؤولية -تفسير دور الأستاذ الباحث ووضعيته القانونية	المهمة 2،المهمة 3	5ساعات
-التكوين الجامعي بين نظام ل م د و النظام الكلاسيكي (الرهانات و الواقع)	تمييز الفرق بين النظام الكلاسيكي و نظام ل م د	المهمة 2 ، المهمة 3،المهمة 4	5ساعات
-إعداد برنامج التكوين ،التعليم و المحيط	فهم رهانات نظام ل م د ذات العلاقة بالمجال	المهمة 4 ،المهمة 12 ،المهمة 5	5ساعات
-حقيبة الأشغال ،تربصات (المحتويات التطبيقية و كفايات الإدارة و شبكات التقييم) -مسار تكوين الطالب	التحسيس بأهمية التوثيق و تخطيط التدريب	المهمة 11،المهمة 12	5ساعات
-التعليم و التكوين في نظام ل م د الخصائص البيداغوجية والتعليمية	إدراك الفرق الكامن بالمقارنة مع التكوين الكلاسيكي	المهمة 1،المهمة 2 ،المهمة 3 ،المهمة 5	5ساعات
البيداغوجيا و البسكوبيداغوجيا في التكوين التدريب عند الطالب	فهم آليات إدراك المعرفة	المهمة 9،المهمة 10 ،المهمة 11	10 ساعات
-تقنيات تنشيط فرق التكوين والإشراف	التحكم في الكفايات التطبيقية للتدريب البيداغوجي	المهمة 4،المهمة 5،المهمة 6،المهمة 7	10 ساعات
-تقييم وإعداد شبكات الكفاءات	التحكم في أدوات التقييم	المهمة 11،المهمة 12	10 ساعات
-ورقة الطريق لمشاريع الطالب	كفايات التخطيط للنشاط البيداغوجي	المهمة 3 ،المهمة 4،المهمة 7،المهمة 9	5ساعات
دفتر الشروط وورقة الطريق في النشاط التكويني	تعلم إعداد وضع حيز التنفيذ وتعلم القيادة (الإدارة)	المهمة 6	5ساعات
-تقنيات الإعلام و الاتصال	التوعية بأهمية الإعلام الآلي كوسيلة تعليمية و بيداغوجية	المهمة 1،المهمة 9،المهمة 10	15 ساعة
-طرق ووسائل التعليم و تقنيات الإعلام و	الاستعمال التعليمي لأجهزة	المهمة 1 ،المهمة	5ساعات

	2، المهمة 3، المهمة 4، المهمة 5	الاتصال الاعلام الآلي	
10 ساعات	المهمة 10 ، المهمة 11	-تعلم طرق إعداد مسارات حسب معايير ضمان الجودة -إدراك أهمية النوعية في النشاط البيداغوجي	-طرق و كفايات إعداد برامج تكوين ذات نوعية جيدة
10 ساعات	المهمة 8	تعزيز المستوى اللغوي (فرنسية ،انجليزية)	-حصص تعليم اللغة :مركز التعليم المكثف للغات
10 ساعات	المهمة 8	مقارنة قواعد الكتابة الموضوعية	-تقنيات التعبير الكتابي ونموذج عن التقرير العلمي
5 ساعات	المهمة 9	التحكم وانجاز بطاقات وثائقية	-تقنيات البحث البيبليوغرافي إعداد وثائق تلائم المسار التكويني
1 ساعة	المهمة 12	التعرف على المخطط التكويني	-الغاية من التكوين الجامعي
ساعة واحدة	المهمة 4	التوصل إلى إدراك طبيعة البحث العلمي	-دور ومهام البحث
ساعة واحدة	المهمة 5 ، المهمة 12	معرفة الغاية من التعاون بين الجامعة و المحيط	-العلاقات الخارجية
ساعة واحدة	المهمة 7 ، المهمة 3، المهمة 2	التعرف على الطبيعة التمهينية	-المسؤولية المعنوية والتمهينية للجامعة
3 ساعات	المهمة 7 ، المهمة ، المهمة 2		-التعليم والتكوين و العلاقة الإنسانية تطوير آداب السلوك

الخاتمة :

عرفت منظومة التعليم العالي في الجزائر عدة إصلاحات بما فيها إصلاحات 1971، ناهيك عن الإصلاح الحالي والذي جاء نتيجة الإختلالات التي واجهت الجامعة الجزائرية، ولقد اعتمدت الجزائر نظام "ل. م. د" منذ 2004 بهدف خلق الانسجام والتناغم بين الشهادات الجزائرية والأجنبية وتسهيل حركية تنقل الطلبة.

من خلال هذه الدراسة المختصرة لنظام المرافقة البيداغوجية، والتي كانت نتاج خلفية الإصلاحات الجديدة التي عرفتها منظومة التعليم العالي بالجزائر، توصلنا إلى أنّ المعالجة العملية للوصول إلى جودة التعليم العالي تقتضي نجاعة المرافقة البيداغوجية للطلاب باعتبارها أسلوب وآلية تمكّن الطالب الجامعي من تحقيق الانسجام بين تكوينه والمحيط الاجتماعي والاقتصادي .

ويعتقد الأكاديميون أن نظام "ل م د" في الجزائر يحتاج لتوفير الوسائل اللازمة لتطبيقه شأنها في ذلك جميع دول العالم الثالث، وذلك على الرغم من أنه نظام عصري في جامعات العالم، كما يجب مراعاة الإمكانيات الاقتصادية والاجتماعية للجامعة الجزائرية، وكذا ضرورة التفكير في كيفية ربط الجامعة بمحيطها الاقتصادي والاجتماعي.

لذلك كانت فكرة الوزارة في خلق جسر تواصل وتكوين يتماشى ومتطلبات العولمة ، يبرز هذا جليا من خلال سنّ ترسانة قانونية غزيرة لتنظيم المرافقة البيداغوجية للطلاب الجامعي وللاستاذ الجامعي الباحث حديث التوظيف على السواء، وهذا بهدف تجاوز كل المعوقات التي قد تصادف تحسين جودة التعليم العالي. إن نظام "ل م د" يعرف نموا من سنة لأخرى رغم وجود بعض الإختلالات التي تعمل وزارة التعليم العالي على استدراكها، وهذا من خلال فرق التكوين وندوة العمداء، واللجان الجهوية والوطنية في البرامج وعروض التكوين التي تتماشى واحتياجات القطاعين الاقتصادي والاجتماعي²⁹.

ومع كل هذا نجد أن الترسنة القانونية لتحسين تطبيق المرافقة البيداغوجية للطلاب وللاستاذ الباحث سخية جدا، تنتظر حسن التطبيق بجميع الآليات المسطرة لنجاحها من الفاعلين في قطاع التعليم العالي كل من موقعه، سواء الأستاذ الباحث أو مسؤول الميدان أو مسؤول الشعبة أو مسؤول التخصص أو مسؤول المؤسسة أو (الطالب الذي يقابل هذه الآلية بعزوف تام عن الإلتحاق بخصصها، بل الأسوأ من ذلك فقد أصبحت تعرف مدرجات الجامعة حضورا محتشما في المحاضرات وهي ظاهرة دخيلة على الجامعة

²⁹-العايب سامية، " الإطار القانوني للتنظيم والسير البيداغوجي لنظام (ل. م. د)، اليوم الدراسي المعنون ب:الجامعة والمجتمع -علاقة الارتباط و أهلية الأداء- يومي 25\26 أبريل 2016، جامعة 8ماي 1945-قالمه-،الجزائر ،ص10.

الجزائرية)، فالكل مسؤول على إنجاح هذا الآلية التي تعتبر أساس تنمية القدرات الإنتاجية والفكرية للجامعة ولحسن تطبيق نظام (ل م د) الذي أصبحنا جزء منه.

قائمة المصادر والمراجع:

أولاً: المصادر القانونية :

- المرسوم الرئاسي رقم 14-196 المؤرخ في 6 يوليو سنة 2014، والمتضمن تنظيم التكوين وتحسين المستوى بالخارج وتسييرهما.
- المرسوم التنفيذي رقم 08-265 المؤرخ في 19 أوت سنة 2008، والمتضمن نظام الدراسات للحصول على شهادة الليسانس وشهادة الماستر وشهادة الدكتوراه.
- المرسوم التنفيذي 08-13 المؤرخ في 3 ماي 2008، يتضمن القانون الأساسي الخاص بالأستاذ الباحث، جريدة رسمية عدد 23، الصادرة بتاريخ 4 ماي 2008.
- المرسوم التنفيذي 09-03 المؤرخ في 3 يناير 2009، يحدد مهمة الإشراف ويحدد كفاءات تنفيذها .
- المرسوم التنفيذي رقم 10-231 المؤرخ أكتوبر 2010، المتضمن القانون الأساسي لطالب الدكتوراه.
- القرار الوزاري رقم 136 المؤرخ في 20 جوان سنة 2009 ،المحدد للقواعد المشتركة للتنظيم والتسيير البيداغوجيين .
- القرار الوزاري رقم 137 المؤرخ في 20 جوان 2009، المتضمن كفاءات التقييم والانتقال.
- القرار الوزاري رقم 711 المؤرخ في 3 نوفمبر 2011،الذي يحدد القواعد المشتركة للتنظيم والتسيير لنيل الشهادات .
- القرار الوزاري 712 المؤرخ في 3 نوفمبر 2011، والمتضمن كفاءات التقييم والتدرج .
- القرار الوزاري رقم 262 المؤرخ في 9 جوان 2014 ،الذي يحدد كفاءات إعداد ومناقشة مذكرة الماستر.
- القرار الوزاري رقم 75 المؤرخ في 2012 المتضمن إنشاء ، تكوين ، تنظيم وسير اللجنة البيداغوجية الوطنية للميدان .
- القرار رقم 129 المؤرخ في 6 مارس 2013 المتضمن إنشاء ندوة العمداء لكل ميدان.
- القرار رقم 1636 المؤرخ في 29 أكتوبر 2016،يتضمن انشاء لجنة وطنية للإشراف ومتابعة تنفيذ برنامج المرافقة البيداغوجية لفائدة الأستاذ الباحث.
- القرار رقم 932 المؤرخ في 28 جويلية 2016،يحدد كفاءات تنظيم المرافقة البيداغوجية لفائدة الأستاذ الباحث حديث التوظيف.

ثانيا:المقالات :

-اليزيد نذيرة ،"صعوبات تطبيق نظام (ل م د) حسب تصورات الأساتذة الجامعيين في الجامعة الجزائرية" ، مجلة الدراسات والبحوث الاجتماعية -جامعة الشهيد حمة لخضر-الوادي ،العدد 10،مارس 2015 .

ثالثا:المداخلات:

-العايب سامية،" الإطار القانوني للتنظيم والسير البيداغوجي لنظام (ل . م . د)، اليوم الدراسي المعنون ب:الجامعة و المجتمع -علاقة الارتباط و أهلية الأداء- يومي 25\26 أفريل 2016،جامعة 8ماي 1945-قالمة-،الجزائر،أفريل 2016.

-بوزيد ساسي هادف ورانية هادف ،"المرافقة البيداغوجية في الجامعة الجزائرية في ظل الإصلاح الجامعي الجديد" ، مركز نقد وتنوير للدراسات الانسانية، يونيو 2015 ،منشورة على الموقع الالكتروني ،تاريخ الإطلاع 17\03\2017 ،الساعة 17.00 الرابط الالكتروني Tanwair.com

-نادية بوضياف بن زعموش وحرورية تارزولت عمروني ،"المرافقة البيداغوجية في نظام ل م د خطوة نحو جودة التعليم العالي" ،كلية العلوم الانسانية والاجتماعية ،جامعة قاصدي مرباح -ورقلة -، مداخلة منشورة <https://fshs.univ-ouargla.dz> على الرابط الالكتروني،تاريخ الاطلاع 16\03\2017 ،الساعة 8:30.

رابعا: برامج وتقارير وزارة التعليم العالي و البحث العلمي:

-وزارة التعليم العالي والبحث العلمي ،التكوين البيداغوجي للأساتذة _البرنامج_، الجزائر ،أكتوبر 2016.

-وزارة التعليم العالي والبحث العلمي في الجزائر ،إصلاح التعليم العالي ،2007.